

Distr.: General
30 August 2021

القرار 2590 (2021)

الذي اتخذه مجلس الأمن في جلسته 8844 المعقودة في 30 آب/أغسطس 2021

إن مجلس الأمن،

إذ يشير إلى جميع قراراته وبياناته الرئاسية والصحفية السابقة بشأن الحالة في مالي،

وإذ يعيد *تأكيد* التزامه القوي بسيادة مالي ووحدتها وسلامتها الإقليمية، ***وإذ يشدد*** على أن سلطات مالي هي المسؤولة بالدرجة الأولى عن توفير الاستقرار والأمن في جميع أنحاء إقليم مالي، ***وإذ يشدد*** على أهمية أن تتولى السلطات الوطنية زمام المبادرات المتصلة بالسلام والأمن،

وإذ يشير إلى أحكام اتفاق السلام والمصالحة في مالي ("الاتفاق") التي تدعو مجلس الأمن إلى تقديم دعمه الكامل للاتفاق، وإلى رصد تنفيذه عن كثب، واتخاذ التدابير اللازمة، عند الاقتضاء، ضد أي طرف يعرقل تنفيذ الالتزامات الواردة فيه أو تحقيق أهدافه،

وإذ يكرر تأكيد أن الأمم المتحدة والاتحاد الأفريقي والجماعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا والشركاء الدوليين الآخرين لا يزالون ملتزمين التزاما راسخا بتنفيذ الاتفاق باعتباره وسيلةً لتحقيق السلام والاستقرار على المدى الطويل في مالي، ***وإذ يرحب*** بخريطة الطريق المستكملة بشأن تنفيذ الاتفاق وبالجهود التي تبذلها لجنة متابعة الاتفاق لتعزيز دورها في دعم هذا التنفيذ، ***وإذ يعرب*** مع ذلك عن نفاد صبر كبير تجاه الأطراف بسبب استمرار حالات التأخير في تنفيذ الاتفاق التي تسهم في حدوث فراغ سياسي وأمني يهدد استقرار مالي وتنميتها، ***وإذ يؤكد*** ضرورة تعزيز امتلاك زمام الأمور وتحديد الأولويات في تنفيذ الاتفاق، ***وإذ يكرر كذلك تأكيد*** أهمية المشاركة الكاملة والمتساوية والمجدية للمرأة في جميع الآليات المنشأة بموجب الاتفاق من أجل دعم ورصد تنفيذه،

وإذ يعرب عن قلقه الشديد إزاء استمرار تدهور الحالة السياسية في مالي، خاصة في أعقاب التمرد الذي وقع في 18 آب/أغسطس 2020 وانتهاك ميثاق العملية الانتقالية في 24 أيار/مايو 2021 وكلاهما أدانه مجلسُ الأمن، ***وإذ يشير*** إلى الترتيبات الانتقالية التي وُضعت في مالي، بما في ذلك ميثاق للعملية الانتقالية وخطة عمل للعملية الانتقالية وجدول زمني للانتخابات أُعلن عنه في 15 نيسان/أبريل 2021، ***وإذ يدعو*** جميع أصحاب المصلحة الماليين إلى تيسير إنجاز عملية الانتقال السياسي كاملةً وتسليم مقاليد السلطة إلى سلطات مدنية منتخبة، ***وإذ يحث*** السلطات المالية على تنفيذ هذه الترتيبات في غضون المهلة





الزمنية المحددة بثمانية عشر شهرا، بما في ذلك تنظيم الانتخابات الرئاسية في 27 شباط/فبراير 2022 وفقا للجدول الزمني للانتخابات، ***وإذ يكرر تأكيد*** القرارات التي تقضي بضرورة ألا يكون رئيس العملية الانتقالية أو نائب الرئيس أو رئيس الوزراء للعملية الانتقالية تحت أي ظرف من الظروف من المرشحين في الانتخابات الرئاسية المقبلة، ***وإذ يرحب*** بجهود الوساطة التي تبذلها الجماعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا وبدور آلية الرصد التي أعلنت عنها،

وإذ يعرب عن عميق القلق من الإجراءات العنيفة والانفرادية التي تتخذها في مالي جهاتٌ فاعلة من غير الدول، مما يعرقل استعادة سلطة الدولة ومعاودة تقديم الخدمات الاجتماعية الأساسية،

وإذ يدين بشدة الأنشطة التي تقوم بها في مالي ومنطقة الساحل الجماعاتُ الإرهابية المرتبطة بتنظيمي داعش والقاعدة مثل تنظيم الدولة الإسلامية في ولاية غرب أفريقيا، وتنظيم الدولة الإسلامية في الصحراء الكبرى، وجماعة نصر الإسلام والمسلمين،

وإذ يدين بشدة كل ما يُرتكب في مالي من تجاوزات وانتهاكات لحقوق الإنسان وانتهاكات للقانون الدولي الإنساني، بما في ذلك تلك المنطوية على العنف الجنسي في سياق النزاع وعلى تجنيد واستخدام الأطفال في النزاع المسلح، ***وإذ يهيب*** بجميع الأطراف أن تضع حداً لهذه الانتهاكات والتجاوزات وأن تمتثل لالتزاماتها بموجب القانون الدولي الساري،

وإذ يشدد على أن التدابير المفروضة بموجب هذا القرار لا يُقصد أن تترتب عليها آثار ضارة من الناحية الإنسانية بالسكان المدنيين في مالي،

وإذ يشير إلى ضرورة أن تكفل الدول الأعضاء امتثال جميع ما تتخذه من تدابير تنفيذاً لهذا القرار لالتزاماتها بموجب القانون الدولي، بما في ذلك القانون الدولي الإنساني والقانون الدولي لحقوق الإنسان والقانون الدولي للاجئين حسب الانطباق،

وإذ يشير إلى أحكام القرار 2584 (2021) التي حثَّ فيها الأطرافَ في مالي على اتخاذ إجراءات فورية وملموسة، بروح من التعاون الحقيقي، لتنفيذ التدابير ذات الأولوية الواردة في الفقرة 4 منه قبل نهاية الولاية الحالية لبعثة الأمم المتحدة المتكاملة المتعددة الأبعاد لتحقيق الاستقرار في مالي وشجّع فريقَ الخبراء المنشأ عملا بالقرار 2374 (2017) ("فريق الخبراء") على تحديد الأطراف المسؤولة عن عدم التنفيذ المحتمل لتلك التدابير ذات الأولوية من خلال تقاريره المنتظمة والمرحلية وأعرب عن عزمه، في حالة عدم تنفيذ تلك التدابير ذات الأولوية بحلول نهاية الولاية الحالية للبعثة المتكاملة، الردّ على ذلك باتخاذ تدابير عملا بالقرار 2374 (2017) بشأن الجهات من الأفراد والكيانات التي تعرقل أو تهدد على هذا النحو تنفيذ الاتفاق،

وإذ يؤكد أن جميع أطراف الاتفاق تتقاسم المسؤولية الرئيسية عن إحراز تقدّم وطيد في تنفيذه،

وإذ يحيط علما بقراري لجنة مجلس الأمن المنشأة عملا بالقرار 2374 (2017) بشأن مالي ("اللجنة") المؤرخَيْن 20 كانون الأول/ديسمبر 2018 و 10 تموز/يوليه 2019 القاضيين بإدراج عدة أفراد في قائمة الجهات من الأفراد والكيانات الخاضعة للتدابير المتخذة عملا بالقرار 2374 (2017) ("قائمة الجزاءات المفروضة بموجب القرار 2374")، ***وإذ يحيط علما كذلك*** باعتزام اللجنة النظر في شطب أسماء هؤلاء الأفراد من قائمة الجزاءات المفروضة بموجب القرار 2374 في حال تنفيذ التدابير ذات الأولوية الواردة في الفقرة 4 من القرار 2584 (2021) تنفيذا كاملا ووقف الأفراد المدرجة أسماؤهم في القائمة لجميع

الأنشطة غير المشروعة، بما فيها تلك الواردة في بيان الأسباب، ***وإذ يؤكد*** في الوقت نفسه أن مجلس الأمن لم يرَ بعد تقدما كافيا يبرر النظر في ذلك،

وإذ يكرر دعوته جميع الدول، ولا سيما مالي ودول المنطقة، إلى العمل بهمة على تنفيذ التدابير الواردة في هذا القرار،

وإذ يكرر تأكيد أن الجهات من الأفراد أو الكيانات التي أُدرجت أسماؤها في قائمة الجزاءات المفروضة بموجب القرار 2374 لن تستفيد من أي دعم مالي أو تشغيلي أو لوجستي تقدمه كيانات الأمم المتحدة المنشورة في مالي، ما لم تُشطَب من قائمة الجزاءات المفروضة بموجب القرار 2374 ودون المساس بالإعفاءات المنصوص عليها في الفقرات 2 و 5 و 6 و 7 من القرار 2374 (2017)، ***وإذ يرحب*** بالتدابير التي اتخذتها بالفعل كيانات الأمم المتحدة المنشورة في مالي لضمان عدم استفادة تلك الجهات من الأفراد أو الكيانات من ذلك الدعم،

وإذ يحيط علما بالتقرير النهائي (S/2021/714) لفريق الخبراء،

وإذ يلاحظ أهمية استمرار التعاون وتبادل المعلومات بين فريق الخبراء وسائر كيانات الأمم المتحدة العاملة في مالي، كلٌّ في حدود ولايته وقدراته،

وإذ يقرر أن الحالة في مالي لا تزال تشكّل تهديدا للسلام والأمن الدوليين في المنطقة،

وإذ يتصرف بموجب الفصل السابع من ميثاق الأمم المتحدة،

1 - ***يقرر*** أن يجدّد حتى 31 آب/أغسطس 2022 التدابير المبينة في الفقرات 1 إلى 7 من القرار 2374 (2017)؛

2 - ***يؤكد من جديد*** أن هذه التدابير تسري على الجهات من الأفراد والكيانات التي تعينها اللجنة، على النحو المبين في الفقرتين 8 و 9 من القرار 2374 (2017)، بما في ذلك لضلوعها في تخطيط أو توجيه أو ارتكاب أعمال في مالي تشكّل انتهاكا للقانون الدولي الإنساني، قد يكون منها شنّ الهجمات على الموظفين الطبيين أو العاملين في مجال تقديم المساعدة الإنسانية؛

3 - ***يقرر*** أن يمدّد حتى 30 أيلول/سبتمبر 2022 ولاية فريق الخبراء، بصيغتها الواردة في الفقرات 11 إلى 15 من القرار 2374 (2017)، وكذلك الطلب الموجه إلى البعثة المتكاملة على النحو الوارد في الفقرة 16 من القرار 2374 (2017)، ***ويعرب*** عن اعتزامه استعراض الولاية واتخاذ الإجراءات المناسبة بشأن تمديدها مرة أخرى في موعد أقصاه 31 آب/أغسطس 2022، ***ويطلب*** إلى الأمين العام أن يتخذ بأسرع ما يمكن التدابير الإدارية اللازمة لإعادة تشكيل فريق الخبراء بالتشاور مع اللجنة، مستعيناً في ذلك حسب الاقتضاء بخبرة أعضاء فريق الخبراء الحاليين؛

4 - ***يطلب*** من فريق الخبراء أن يقدم إلى المجلس، بعد مناقشةٍ مع اللجنة، تقريرا لمنتصف المدة في موعد أقصاه 28 شباط/فبراير 2022 وتقريرا نهائيا في موعد أقصاه 15 آب/أغسطس 2022، وموافاته حسب الاقتضاء بمعلومات مستكملة بصفة دورية في الفترة الفاصلة بين التقريرين؛

5 - ***يؤكد من جديد*** الأحكام المتعلقة بالإبلاغ والاستعراض على النحو المبين في القرار 2374 (2017)، ***ويطلب*** إلى الأمين العام أن يضمِّن تقريره المقدم بشأن البعثة المتكاملة في كانون الأول/ديسمبر 2021 معلومات مستكملة بشأن التدابير المتخذة لضمان عدم استفادة الأفراد الخاضعين للجزاءات من أي دعم تقدمه كيانات الأمم المتحدة المنشورة في مالي؛

6 - ***يقرر*** أن يبقي المسألة قيد نظره الفعلي.